

# حكم قول سبحانك في دعاء القنوت | | الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ما حكم قول سبحانك هذه كثرت عند الناس واصلها ينبغي البحث عن وانا ما ادري ما اصلها من اين اخذت؟ وان كان تكلم فيها بعض اهل العلم لكن ليس لها دليل. ليس لها دليل واهل العلم ممن تكلم في هذه المسألة لا ينكرون على - [00:00:00](#) من قالها لكن لم يذكر احد منهم دليل لم يذكر دليلا عليها دليلا بينا ربما يذكر ادلة يعني محتملة. والظاهر والله اعلم في هذا ان يقال ان المشروع في حق المأموم هو التأمين - [00:00:30](#)

هذا هو المشروع في حق والتأمين. يؤمن خلف الامام. والنبى عليه السلام اذا قال اذا كان اذا قال اتأمن الصحابة خلفه. وآ هذا جاء ايضا في حديث ابن عباس. حينما امن عليه الصلاة والسلام فهذا هو المشروع. ثم التأمين جاء مطلقا - [00:00:50](#) والتأمين يشمل دعاء الثناء ودعاء المسألة. دعاء الثناء وهم كانوا يأمنون خلف النبي والنبي في قنوته عليه الصلاة والسلام يكون في ويكون فيه دعاء. ثناء بمعنى انه يثني عليه سبحانه وتعالى ودعاء بمعنى المسألة. لا هذا واقع. والنبي عليه الصلاة والسلام -

[00:01:10](#)

ابن عباس يقول اخبر انه كان يؤمن وهذا لا يكون فيه مخالف عن انه يقال يعني حينما يذكره يثني عليه بشيء يقول سبحانه فليس المعنى سبحانك انزهك عما فتقول لا ليس المعنى حينما تثني عليه بشيء يثني الامام بشيء فانت قل سبحانك ليس المعنى انك تنزهه عما يقول لا المعنى - [00:01:30](#)

انه سبحانه وتعالى اوصافه اعلى واعظم وهو سبحانه وتعالى مهما اثنينا عليه فاننا لا ما لا نبلغ لا نحصى ثناء عليك. فالتقصير حاصل. فننزه سبحانه وتعالى عن تقصيرنا. في ثنائنا فالعبد بهذا المعنى مثنى. والداعي والمثنى داعي. الذي يثني على الله عز وجل بالحمد -

[00:01:50](#)

فهو سائل المعنى انه يؤمن على دعاء الامام بمعنى انه يسأل ربه سبحانه وتعالى ويدعوه هو داع المعنى او نقول انه يسكت او نقول انه يردد ما يقول الامام. اما قول سبحانه فتحتاج الى دليل والاصل في هذه المسائل كما تقدم التوقيف - [00:02:20](#) فلهذا اه نقول ما دام الاصل فيها التوقيف فلا يقال اليه ومن قالها فانه لا ينكر عليه والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد

- [00:02:40](#)